أما عن تخصيص العام ففيه قول الزركشي[1]:

«لايستدل بالصفة العامة إذا لم يظهر تقييد عدم التعميم ويستفاد ذلك من السياق، ولهذا قال الشافعي: اللفظ بيِّنٌ مقصوده، ويحتمل في غير مقصوده».

ومن أمثلته تخصيص العام في قوله تعالى: ﴿ومن يقتل مؤمنًا متعمدًا﴾[2] فمتعمدًا تخصيص العام (مَنْ). وتقييد المطلق في (أحلت لكم بهيمة الأنعام) بقوله ﴿إلا ما يتلى عليكم﴾[3].

فلولا السياق، ما استدل على تفاصيل هذه المعاني وما فيها من أحكام.

وقد توسع الأصوليون في دراسة هذا توسعًا كبيراً.

٦- تنوّع الدلالة:

من أمثلة دلالة السياق على تنوّع الدلالة قول الله تعالى:

﴿ثمانية أزواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين. ومن الإبل اثنين ومن البقر اثنين﴾[4]، ﴿فأنشأنا لكم به جنات من نخيل وأعناب لكم فيها فواكه كثيرة﴾[5] وقوله: ﴿وهو الذي أنشأ جنات معروشات والنخل والزرع مختلفًا أُكُلُه والزيتون والرمان متشابهًا وغير متشابه﴾[6].

فقد دلت الأنواع المذكورة بعد الألفاظ العامة (أزواج، جنات، الزرع) على تنوع المعنى المراد بتلك الألفاظ، إلى الأنواع المختلفة من الحيوان والنبات، فالأزواج لفظ واحد تعدد ما يدل عليه من أنواع، ضأن ومعز وإبل وبقر، والجنات المعروش منها غير جنات النخيل، والجنات نفسها لفظ يدل على نوع (مكان) يتفرع بحسب ما يزرع فيه من نخيل وأعناب وزيتون ورمان؛ مختلفًا أكله.

فهذا أحد وجوه تنوع الدلالة، الذي يدلّ عليه السياق وكما قد تتضمن دلالة اللفظ الواحد أنواعًا مختلفة فقد يُشار إلى بعض هذه الأنواع في موضع آخر، فتتظاهر الآيتان أو الآيات لتجعل تلك الأنواع جميعًا جوانب دلالة اللفظ، ومثل ذلك آية الجنات الأولى والثانية، إذ لم تتضمن الأولى الزيتون والرمان اللذين ذُكرا في الثانية.

---

(١) المرجع السابق، ج٢، ص١٨.
(٢) النساء: ٩٣.
(٣) المائدة ١.
(٤) الأنعام: ١٤٣، ١٤٤.
(٥) المؤمنون: ١٩.
(٦) الأنعام: ١٤١.